من عمر السائب قال ابو داود الوهم في حديث مجمع من قال بثلثمائة فارس وكانوا ما
فرس وكذلك قال الدارقطني الوهم في عدد الفرسان كما قال ابو داود
ووقع من الوهم ايضا قوله كان الجيش الفا وخمسمائة وانما كانوا الفا
واربعمائة وقوله فاعطى الفارس سهمين وانما هو فاعطى الفرس سهمين
واعطى الرجل سهما رواه ابو داود في سننه واجمع عليه اهل العلم ان خيبر
قسمت على اهل الحديبية من شهدها منهم او غاب عنها على ثمانية عشر سهما جمع
كل سهم مائة النبي صلى الله عليه وسلم معهم له سهم كسهم احدهم لكل سهم راس
جمع اليه مائة رجل من رجالهم وجملة الرجال اربع عشرة مائة والخيل
مائتا فرس وكان لكل فرس سهمان ولفارسه سهم وكان لكل راجل سهم وكان
علي بن ابي طالب رضي الله عنه راسا وطلحة بن عبيد الله راسا وعبد الرحمن
بن عوف راسا وعاصم بن عدي العجلاني الانصاري راسا وعن ابن
عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم لمائتي فرس
بخيبر سهمين سهمين رواه الدارقطني وعن بشير بن يسار قال
لما افتتح النبي صلى الله عليه وسلم خيبر اخذ عنوة فقسمها على ستة وثلثين
سهما واخذ لنفسه ثمانية عشر سهما وقسم بين الناس ثمانية عشر سهما
وشهدها مائة وجعل للفرس سهمين رواه ابن سعد وقوله مائة فرس
والصواب مائتا فرس كما تقدم وقوله واخذ لنفسه ثمانية عشر سهما
وانما اخذ لمصالح المسلمين وسهم لنفسه سهما غير ذلك مع الغانمين
وقد روى هذا الحديث جماعة من الثقات الحفاظ الاثبات عن
يحيى بن بشير لسهمان وسليمان وابي خالد وابي شهاب ومحمد بن فضيل
ويزيد بن هارون فمنهم من ارسله ومنهم من رفعه عن بشير عن سهل بن

ابي حثمة ومنهم من قال عن بشير عن رجال او رجال من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم لما ظهر على خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهما جمع كل سهم ما مائة
سهم فكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين النصف من ذلك
وعزل النصف الباقي لمن نزل به من الوفود والامور ونوائب الناس والر
الركاب في سنن ابي داود وفي بعضها عن بشير انه سمع نفرا من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر قسمها
على ستة وثلاثين سهما جمع كل سهم مائة سهم فكان لرسول الله صلى الله عليه
وسلم النصف من ذلك وعزل النصف الباقي لمن نزل به من الوفود والامور
ونوائب الزمان وعن بشير بن يسار قال لما افاء الله على نبيه صلى الله عليه وسلم
خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهما فعزل نصفها لنوائبه وما ينزل به الوطيحة
والكتيبة وما حيز معهما وعزل نصف الاخر فقسمه بين المسلمين الشق والنطاة
وما حيز معهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما حيز معهما وعن
بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما افاء الله عليه خيبر قسمها ستة وثلاثين
سهما فعزل للمسلمين الشطر ثمانية عشر سهما يجمع كل سهم مائة النبي صلى الله عليه
وسلم له سهم كسهم احدهم وعزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر
سهما وهو الشطر لنوائبه وما ينزل به من امر المسلمين فكان ذلك الوطيح والكتيبة
والسلالم وتوابعها فلما صارت الاموال بيد النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين
لم يكن لهم عمال يكفونهم عملها فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود فعاملهم
فان قيل فاين الخمس قيل روى ابو داود عن ابن شهاب قال خمس رسول الله
صلى الله عليه وسلم خيبر ثم قسم سائرها على من شهدها ومن غاب عنها من اهل الحديبية
وقد احتج الناس في فتح خيبر على كان عنوة او صلحا او جلا اهلها عنها بغير قتال